

قرار رقم ٨٩٥
يتعلق بتحديد بدل التعليم والتدريب في مدارس قيادة المركبات الآلية

٢٠٢٢ - ٤

إن وزير الداخلية والبلديات،
بناءً على المرسوم رقم ٥٣ تاريخ ٢٠٢٥/٢/٨ (تشكيل الحكومة)،
بناءً على مشروع القانون الموضوع موضع التنفيذ بموجب المرسوم رقم ١٣٦٧٠ تاريخ ١٩٦٣/٨/٢٣، وتعديلاته، (تنظيم مهنة
تعليم سوق السيارات وسائر المركبات الآلية)، لا سيما المادة الخامسة عشرة منه،
بناءً على القانون رقم ٢٤٣ تاريخ ٢٠١٢/١٠/٢٢ (قانون السير الجديد) وتعديلاته،
بناءً على إقتراح اللجنة موضوع التقرير رقم ١٦٣٩٩/م/٢٠٢٥ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/٣٠،
بناءً على رأي مجلس شوري الدولة رقم ١٢٩ / ٢٠٢٥ - ٢٠٢٦ تاريخ ٢٠٢٦/٣/٥،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تقييم الطالب

- ١- يتم تقييم الطالب بموجب استمارة تقييم موحدة تبعاً لكل فئة ووفقاً للنماذج الثلاث المرفقة ربطاً بهذا القرار بحيث يتم تحديد قيمة البدل الذي ستتقاضاه المدرسة موضوع البند ثانياً أدناه وفقاً لمستوى الطالب في قيادة المركبة والذي يتم تحديده نتيجة للتقييم المبدئي النظري والعملي المحددين في إستمارات التقييم المذكورة.
- ٢- يوقع على الإستمارة كل من مدير المدرسة والطالب بعد تحديد مستواه وتحديد البدل المستحق للمدرسة نتيجة ذلك ويعطى الطالب نسخة عنها ويعود للطالب الحق المطلق باختيار التدريب في المدرسة من عدمه.
- ٣- ترفق نسخة عن استمارة التقييم بإفادة التدريب والتعليم التي تصدرها المدرسة لدى تقديمها إلى مصلحة تسجيل السيارات والآليات أو أقسامها أو فروعها.

المادة الثانية: تصنيف مستويات الطالب

- ١- تصنف مستويات الطالب كما وردت في الجدول أدناه على الشكل التالي:
- جيد جداً: يعد المتدرب متمرساً في قيادة الآلية، وملم بمعايير السلامة العامة ويحتاج لتدريب محدود.
- جيد: يعتبر المتدرب ملماً بقيادة الآلية بصورة مقبولة، إلا أنه بحاجة لعدد قليل من الساعات للتعلم والتدريب.
- وسط: يظهر المتدرب فهماً جزئياً لمبادئ القيادة الأساسية مما يستوجب تدريبه بصورة كافية للقيادة بطريقة سليمة.
- ضعيف: يبين الطالب معرفة محدودة بمبادئ القيادة الأساسية ويتطلب التدريب على مهارات أساسية بالقيادة.
- ضعيف جداً: يعتبر المتدرب غير ملم حتى بمبادئ القيادة إطلاقاً، ويحتاج تدريب كامل في المبادئ الأساسية النظرية والتطبيق العملي.

٢- تحدد ساعات التدريب والتعليم النظري والعملي بالحد الأدنى لكل فئة وفقاً لما يلي:

مستوى الطالب	ساعات نظرية	ساعات عملية أساسية	ساعات عملية على الطرقات العامة	المجموع
جيد جداً	٢	٢	١	٥
جيد	٢	٣	٢	٧
وسط	٣	٣	٣	٩
ضعيف	٤	٣	٤	١١
ضعيف جداً	٤	وفقاً لما تقتضيه الحاجة	وفقاً لما تقتضيه الحاجة	



المادة الثالثة: تحديد قيمة البدل:

- ١- تحدد حصة تقييم الطالب بفترة زمنية مدتها أربعون دقيقة على الأقل وعلى ان لا يتعدى البدل الذي تتقاضاه المدرسة لقاء ذلك بـ ١,٣٥٠,٠٠٠ ليرة لبنانية.
- ٢- يحدد الحد الأقصى لقيمة البدل، بالليرة اللبنانية، بما فيها بدل إتمام اختبار السوق، دون احتساب بدل حصة التقييم، ودون احتساب بدل الخدمات الإضافية الاختيارية، وفقاً للجدول التالي:

قيمة البدل / مستوى التقييم	جيد جداً	جيد	وسط	ضعيف	ضعيف جداً
باستخدام سيارة المدرسة	١١,٢٥٠,٠٠٠	١٥,٧٥٠,٠٠٠	١٩,٣٥٠,٠٠٠	٢٢,٩٥٠,٠٠٠	٢٦,٥٥٠,٠٠٠
باستخدام سيارة الطالب*	١٠,٣٥٠,٠٠٠	١٤,٨٥٠,٠٠٠	١٨,٤٥٠,٠٠٠	٢٢,٠٥٠,٠٠٠	٢٥,٦٥٠,٠٠٠
باستخدام دراجة المدرسة	٩,٤٥٠,٠٠٠	١٣,٠٥٠,٠٠٠	١٦,٢٠٠,٠٠٠	١٩,٣٥٠,٠٠٠	٢٢,٩٥٠,٠٠٠
باستخدام دراجة الطالب*	٩,٠٠٠,٠٠٠	١٢,٦٠٠,٠٠٠	١٥,٧٥٠,٠٠٠	١٨,٩٠٠,٠٠٠	٢٢,٥٠٠,٠٠٠

* يمكن استخدام مركبة يملكها الطالب أو أحد اصوله أو فروعها حصراً لإجراء امتحان السوق وذلك بعد التثبيت من توفر التأمين على المركبة المعنية على ان يجري التدريب حصراً على المركبات العائدة للمدرسة حصراً.

المادة الرابعة: الخدمات الإضافية:

- تحدد قيمة بدل الخدمات الإضافية الاختيارية وفقاً لما يلي:
- ١- بدل تقديم طلب الإمتحان إلى مصلحة تسجيل السيارات والآليات أو أقسامها أو فروعها ومتابعة إنجاز رخصة السوق لصاحب العلاقة: ٢,٢٥٠,٠٠٠ ليرة لبنانية.
 - ٢- بدل نقل الطالب من منزله إلى مكان التدريب و/أو بالعكس: يحدد بناءً على المسافة المقطوعة وفقاً لما هو رائج في السوق المحلي.

المادة الخامسة: الرسوم وإعادة التدريب:

- ١- يتحمل الطالب كامل الرسوم المفروضة عن رخصة السوق وفقاً للقوانين والأنظمة المرعية الإجراء.
- ٢- بحال رسوب الطالب في إمتحان السوق، يعاد تدريبه لتجاوز الأخطاء التي ارتكبها خلال إمتحان السوق لقاء بدل إجمالي لا يزيد في مطلق الأحوال عن ٤,٥٠٠,٠٠٠ ليرة لبنانية مهما كان عدد ساعات التدريب اللازمة على أن يتحمل الطالب كلفة رسم إعادة الإمتحان.

المادة السادسة: تعديل البدلات:


تُعدّل البدلات المذكورة أعلاه بقرار من وزير الداخلية والبلديات إذا اقتضت الظروف الاقتصادية ذلك.

المادة السابعة: نشر القرار وتعليقه:

تُعلق نسخة عن القرار بمكان بارز في دوائر مصلحة تسجيل السيارات والآليات وأقسامها وفروعها في المحافظات وعلى مداخل كافة مدارس تعليم قيادة المركبات.

٨ - تموز ٢٠٢٦

وزير الداخلية والبلديات
أحمد الحجّار





بيروت، في

تبلغ نسخة لجان:

- الجريدة الرسمية
- هيئة ادارة السير والآليات والمركبات / للاطلاع والمقتضى وابلّغ نقابتي تعليم القيادة ومدارس السوق